



القرار رقم / ٦٠

وزير النقل

بناءً على أحكام:

المرسوم التشريعي رقم ٩٣/١٩٧٤ لعام ١٩٧٤ المتضمن إحداث وزارة النقل
المرسوم رقم ٢٠٨٠/٢٠٢٠ المتضمن تشكيل الحكومة.
قانون السير والمركبات رقم ٣١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته.
وعلى مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي :

المادة ١ - تعديل شروط تسجيل السيارات السياحية المراد تسجيلها بالفترة العامة على الخطوط
الخارجية الواردة في المادة ١ من القرار رقم ٣٣٥/٣٢٣/٣/٢٦ تاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٦ ليصبح كما يلي:

شروط التسجيل على الخطوط الخارجية :

- أ- أن لا تقل سعة محركها عن ١٨٠٠ سم³ .
- ب- أن يكون هيكل السيارة الخارجي جيد ولا يوجد فيه أي تشوهات وأن يكون دهان السيارة كامل وجيد ومطابق لرخصة سير المركبة.
- ج- أن يكون الفرش الداخلي جيد ولا يوجد فيه أي تشوه أو تمزق .
- د- يجب أن يكون جهاز (التدفئة - التبريد) فعال في السيارات التي تعمل بين المحافظات أو على الخطوط الدولية.
- هـ- تقبل النوافذ الكهربائية والعاديـة .

المادة ٢ - يعدل البند ثانياً من المادة ١ من القرار ٣٣٥/٣٢٣/٣/٢٦ ليصبح كما يلي:


- أ- يحدد عدد المقاعد بما لا يزيد عن ستة مقاعد عدا مقعد السائق.
- ب- توفر صندوق أمتعة وفق ما يلي:

- منفصل عن كabin الركاب (للسيارات السياحية العاديـة).
- ضمن كabin الركاب (للسيارات الحقلية و الهاتشباك) بحيث لا تقل هذه المسافة عن ٥٠ سم / نقاس بين ظهر المقعد الخلفي والباب الخلفي من الداخل وفي حال عدم تحقق المسافة المطلوبة (٥٠ سم) وتتوفر إمكانية إزالة المقعد الخلفي القابل للطي تتم إزالته

(التي هي في الأساس قابلة للطي وهي مقاعد غير مريحة للجلوس لمسافات طويلة) مع
الحفاظ على الرسوم المالية كاملة حسب عدد المقاعد الواردة من بلد المنشأ.
المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / ١٤٤٥ هـ الموافق ٢٠٢٤ / ١ م

وزير النقل
المهندس زهير خزيم

صورة إلى :

وزارة الداخلية-وزارة الإدارة المحلية و البيئة.

السادة المحافظين .

م.الاتصال و الدعم التنفيذي.

مديرية النقل الطرقي ٦٢ م/٣٧٤٧٤.

مديريات (الشؤون القانونية-المعلوماتية و أنظمة النقل الحديثة-الرقابة الداخلية)

موقع الوزارة الإلكتروني.

مديرية النقل في محافظة : (دمشق-ريف دمشق-حمص-حماه-حلب- اللاذقية-

طرطوس- دير الزور -الحسكة-الرقة- إلباب-برعا-السويداء-القبيطرة) للاطلاع والتقدیم.

الديوان.